

22 أبريل 2013

من وزير المالية
إلى

202

الموضوع: حول المعلوم للمحافظة على البيئة
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 8 أبريل 2013 الوارد علينا بتاريخ 12 أبريل 2013

وبعد،

لقد أفدتم بمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن نشاطكم يتمثل في تجارة العجلات المطاطية وأنكم قمتم في أواخر سنة 2012 بعقد صفقات مع مؤسسات عمومية وتبعا لصدور قانون المالية لسنة 2013 الذي نص في فصله عدد 68 على إخضاع العجلات المطاطية للمعلوم للمحافظة على البيئة مما أثر على ثمن تكلفة العجلات لذا طلبتم من حرفائكم مراجعة الأثمان المقدمة من قبلكم بهدف الترفيع فيها لتشمل المعلوم المذكور غير أنكم لاقيتم اعتراضا من قبلهم وطلبتم على هذا الأساس مزيدا من التوضيحات في الغرض.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه تم بمقتضى أحكام الفصل 68 من قانون المالية لسنة 2013 إخضاع العجلات المطاطية المدرجة تحت أرقام التعريف الديوانية و للمعلوم للمحافظة على البيئة وذلك بنسبة 5% من القيمة الديوانية عند التوريد ومن رقم المعاملات خال من الأداءات والمعاليم عند الصنع المحلي.

وبالتالي فإن العجلات المطاطية الموردة ابتداء من غرة جانفي 2013 تخضع للمعلوم للمحافظة على البيئة الذي يدخل ضمن ثمن تكلفة المنتج حتى ولو تم التوريد تنفيذا لصفقات مبرمة قبل هذا التاريخ.

وتقبلوا سيدي فائق عبارات التقدير والإحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي